

عرض شغل لانتداب أعوان و إطارات

شركة البينة و الغراسة و البستنة بتطاوين

عمل بقرارات السيد رئيس الحكومة المنبثقة عن المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 05 نوفمبر 2020 حول ملف التنمية بولاية تطاوين و تنفيذ اتفاق الكامور المؤرخ في 15 جوان 2017، و القاضي في النقطة الثالثة و الرابعة بانتداب 1000 عون بشركة البينة و الغراسة و البستنة بتطاوين و تكليف اللجان المحلية للتشغيل بملف الإنتدابات، تعلن شركة البينة و الغراسة و البستنة بتطاوين عن فتح مناظرة جبوية بالملفات قصد إنتداب 1000 عون و ذلك حسب التوزيع التالي:

الخطة المعروضة للتناظر	العدد المطلوب	المستوى المطلوب
إطار	60	الأستاذية أو ما يعادلها على الأقل
عون تسيير	140	من شهادة البكالوريا أو ما يعادلها إلى الإجازة نظام جديد
عون تنفيذ	800	السابعة ثانوي نظام قديم أو رابعة ثانوي نظام جديد أو دون ذلك (غير متدرس، مستوى إبتدائي، مستوى ثانوي)

ملاحظة:

✓ بالنسبة للخطط المعروضة للتناظر في كل خطة يتم توزيعهم على المعتمديات حسب عدد السكان وفق التعداد العام للسكان و السكنى لسنة 2014 و تخصيص نسبة 04 % لذوي الإعاقة.

✓ بالنسبة للخطط المعروضة للتناظر في خطة عون تنفيذ فهي تتطلب باعمال ميدانية بالحضار تتطلب مجهد بدني و الحضور بالليل و النهار (أشغال مقاومة التصحر و زحف الرمال، أشغال تنظيف الأنهج و الطرقات بالمدن و أشغال الفلاحة و أشغال الصيانة،...).

* شروط الترشح

1. تفتح المناظرة للعاطلين عن العمل أصيلين ولاية تطاوين المقيمين بها.
2. لا يمكن الترشح للمشاركة في هذه المناظرة لمن له قرين عامل بالشركة.
3. لا يمكن الترشح للمشاركة في هذه المناظرة لمن له قرين عامل أو متلاع بالقطاع العام.



4. لا يمكن الترشح للمشاركة في هذه المناظرة لمن قرينه له عمل قار أو منقاد بالقطاع الخاص.

5. لا يمكن الترشح للمشاركة في هذه المناظرة للمنتفعين بالعمل ضمن الحضائر أو عاملة الحصة الواحدة على حساب الإعتمادات المفوضة (*bon de caisse*).

6. على المترشح أن لا يكون ممارساً لنشاط مهني بصفة أجير، مصرحاً به لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو الصندوق الوطني للتقاعد و الحيطة الاجتماعية في الثمانية ثلاثيات الأخيرة بصفة متالية و متکاملة (بداية من 01 أكتوبر 2018 إلى غاية 30 سبتمبر 2020).

7. على المترشح أو قرينه، أن لا يكون له معرفاً جبانياً نشيطاً بعد تاريخ 01 أكتوبر 2020.

8. تحديد السن القصوى للترشح بـ 50 سنة على أقصى تقدير بتاريخ 31 ديسمبر 2020.

9. لا يمكن الترشح لمن يزاولون تعليمهم بعنوان السنة الدراسية أو الجامعية 2021/2020.

10. في صورة النجاح النهائي لمترشحين من نفس العائلة (الأب أو الأم أو الأخ⁽⁵⁾) بالنسبة للمترشح الأعزب أو القرین أو الأبناء بالنسبة للمترشح المتزوج يتم قبول المترشح الأكبر سناً فقط أو طوعاً بتنازل أحدهما للأخر.

11. كل المطالب المقدمة قبل وبعد ختم الترشحات تكون ملغاة.

I. الوثائق المطلوبة والمكونة للملف

* وثائق مطلوبة على كل مترشح و في كل الحالات

1- استمارة ترشح يتم تعديراها بكل دقة (يقع سحبها من الموقع الرسمي للشركة

www.sepjt.tn أو من مقار المعتمديات أو من مكاتب التشغيل بالجيهة).

2- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.

3- نسخ من بطاقات التعريف للأب و الأم و القرین و أفراد العائلة.

4- نسخة من الشهادة العلمية أو ما يعادلها إن وجدت.

5- نسخة من بطاقات الإعاقة إن وجدت (للمرشح و أفراد عائلته).

نفتح المناظرة بداية من يوم الجمعة 13 نوفمبر 2020 و حدّ تاریخ غلق الترشحات ليوم الأربعاء 25 نوفمبر 2020 و يعتمد في ذلك على ختم مكتب البريد.



* هام جداً:

* بالنسبة للخطط المعروضة للإطارات، يتم في مرحلة أولى قبول ضعف العدد المطلوب في كل خطة للقيام بالإختبار النفسي و النفسي.

و يحتسب العدد النهائي لكل مرشح كما يلى :

- 70 % للعدد المستند على الملف.

- 30 % للعدد المستند في الإختبار النفسي و النفسي.

* تم تقسيم الخطط المعروضة للانتظار حسب عدد السكان في كل معتمدية و ذلك وفقاً لأخر إحصاء للمعهد الوطني للإحصاء.

* يتم قبول أولى للناجحين بالنسبة لأعون التنفيذ و التسبيب في حدود العدد المتنتظر عليه و يتم دعوتهما لاحقاً لإيداع ملفاتهم مستوفاة الوثائق بناءاً على البيانات المصرحة بها في إستمارة الترشح.

* يلغى كل من وقع قبوله أولياً و تبين عند تقديم الوثائق تعارض ما صرّح به مع البيانات المدرجة باستماراة الترشح.

* تم توزيع الخطط المعروضة للانتظار بالنسبة لسلكي أعون التنفيذ و التسبيب حسب الشريحة العمرية كالتالي :

ـ بالنسبة لأعون التنفيذ

عدد الخطط	الشريحة العمرية
100	من سن الـ20 إلى سن الـ25
600	من سن الـ26 إلى سن الـ40
100	من سن الـ41 إلى سن الـ50
800	المجموع

ـ بالنسبة لأعون التسبيب

عدد الخطط	الشريحة العمرية
20	من سن الـ20 إلى سن الـ25
100	من سن الـ26 إلى سن الـ40
20	من سن الـ41 إلى سن الـ50
140	المجموع

مصابح زكرياس

رأي الدين عاصم



المقاييس المعتمدة بالنسبة لأعوام التنفيذ

المقاييس المعتمدة	العدد الأقصى المقيادين	توزيع النقاط نحو المقياد	كثافة احتساب النقاط
<ul style="list-style-type: none"> درجة أولى: 02 نقاط درجة ثانية: 03 نقاط درجة ثالثة: 05 نقاط 	0.5	حالات إعاقة بالعالة	<ul style="list-style-type: none"> 10 نقاط للعائلات الموزرة المختلفة بالمنحة و العلاج المجاني. 07 نقاط للعائلات الموزرة المختلفة ببطاقة العلاج المجاني فقط. 05 نقاط للعائلات المتنافعة ببطاقة العلاج بالغيرفة المذكورة أو بدون تعطيلية.
	25		<p style="text-align: center;">الحالة الاجتماعية</p>
<ul style="list-style-type: none"> المترشح أعزب: أعزب: 2,5 نقاط وفاة أحد الأبوين: 2,5 نقاط الفراق بين الأبوين: 2,5 نقاط وفاة الأب والأم: 2,5 نقاط العائل الوحيدة: 05 نقاط المترشح غير أعزب: أرمل: 05 نقاط مطلق: 05 نقاط متزوج: 05 نقاط 	10	<p style="text-align: center;">الحالة المدنية للمترشح</p>	



عدد أفراد العائلة المغتسلين عن العمل أو المزاولين للدراسة أو في الكفالة	سن الترشح	المستوى التعليمي
٤٠ نقطه عن كل فرد من أفراد العائلة.	٢٠	
من ٢١ إلى ٢٥ (١) نقطة عن كل سنة	٤٥	
من ٢٦ إلى ٣٠ (٤) نقطه عن كل سنة		
من ٣١ إلى ٤٠ (١٢) نقطه عن كل سنة		
من ٤١ إلى ٥٠ (٥) نقطه		
غير متدرسين و إلى غالبية الثالثة ثانوي نظام قديم أو التاسعة أساسى نظامي نظام قديم أو التاسعة أساسى نظام جديد	٨ نقاط	
من السنة الرابعة ثانوي نظام قديم أو غالبية المساعدة ثانوي نظام جديد و إلى الرابعة المساعدة ثانوي نظام قديم أو الرابعة ثانوي نظام جديد غير منها	١٠ نقاط	



المقاييس المعددة بالنسبة لأعوان التسيير والإطرادات

كيفية احتساب النقط	توزيع النقاط	العدد الفيقيسي	المقاييس
			حالات اجتماعية بالعملة
<ul style="list-style-type: none"> درجة أولى: 02 نقطتان درجة ثانية: 03 نقطتان درجة ثلاثة: 05 نقطتان 	05		
<ul style="list-style-type: none"> نقط لل الحالات المعاوزة المتفقعة بالمنحة و العلاج المعيشي تقدر بـ 10 نقط نقط لل الحالات المعاوزة المتفقعة ببطاقة العلاج المعيشي تقدر بـ 07 نقط نقط لل الحالات المتفقعة ببطاقة العلاج بالتعرفة المختصة أو بدون تحفظ. 	10	25	<p>الحالات الاجتماعية</p> <p>الدالة المدنية المرشح</p> <p>الدالة المدنية المرشح غير أعزب:</p> <ol style="list-style-type: none"> المرشح أعزب: 1) وفاة الأب أو الأم: 2,5 نقط الطلاق بين الزوجين: 2,5 نقط وفاة الأب والأم: 05 نقط العائلي الوحيد: 5 نقط <p>المرشح غير أعزب:</p> <ol style="list-style-type: none"> أرمل : 05 نقط سلطق: 05 نقط متزوج: 05 نقط

عدد أفراد العائلة العاملين
عن العمل أو المزاولين
للدراسة أو في الكفالة

20



- نقط عن كل فرد من أفراد العائلة

من 21 إلى 30 - 01 نقطه عن كل سنة	من 21 إلى 30 - 01 نقطه عن كل سنة	35	من المسترشع
من 31 إلى 40 - 02 نقطه عن كل سنة	من 31 إلى 40 - 02 نقطه عن كل سنة		
من 41 إلى 50 - 0,5 نقطه	من 41 إلى 50 - 0,5 نقطه		
01 نقطه عن كل سنة ابتداء من تاريخ الحصول على الشهادة الجامعية أو ما يعادلها.	01 نقطه عن كل سنة ابتداء من تاريخ الحصول على الشهادة الجامعية أو ما يعادلها.	20	سنة التخرج

